

## بسم الله الرحمن الرحيم

### هذا تفرغ للدرس الثالث من شرح المنظومة البيقونية

الطالب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى من اتبع هداه أمابعد، فهذا المجلس الثالث في شرح المنظومة البيقونية وكان هذا المجلس في يوم الأربعاء 14 م جمادى الآخرة سنة 1437 هجري

قال الإمام البيقوني رحمه الله

### **والحسن المعروف طرقا لا غدت \* رجاله لا كالصحيح اشتهرت**

شرح الشيخ: نعم، بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اتبع هداه أمابعد فالحسن هو القسم الثاني من أقسام المقبول بعد الصحيح بنوعيه فالصحيح كما بيّننا على نوعين صحيح لذاته وصحيح لغيره، والصحيح لذاته الذي عرفناه في المجلس الماضي وأما الصحيح لغيره تعريفه أن يجتمع طريقان أو أكثر كل منها حسن لذاته فيصير الحديث صحيحا لغيره، إذا اجتمع طريقان أو أكثر في حديث ما وكلّ طريق هو حسن لذاته على ما يأتي في تعريف الحسن فهذا يعتبر صحيحا لغيره، نعم وأما الحسن فعرفه المصنف بتعريف انتقد عليه ووجه الإنتقاد أن هذا التعريف لا يميّز التمييز الواضح بين حدّ الحسن وحدّ الصحيح، نعم (والحسن المعروف طرقا و غدت) أو لا قال المعروف طرقا والصحيح أيضا طرقه معروفة فلا وجه للتفرقة بين الصحيح والحسن، هذا الضابط الأول وقوله (رجاله لا كالصحيح اشتهرت) نعم، هذا الضابط الثاني الذي يفرّق به بين الحسن وغيره من ناحية أنه فرّق بين رجال الصحيح ورجال الحسن ولكنه أيضا ضابط الشهرة ليس بصواب لأن الشهرة أمر نسبي قد يكون الراوي ضابط ثقة على أعلى درجات الضبط ولكنه معروف عند البعض دون البعض ولذلك مسألة تعليق التفريق بين الحسن والصحيح بمسألة شهرة الرجال هذا ليس بصواب بل إنما التعليق يكون بالضبط وليس بالشهرة ولهذا استدرك عبد الستار أبو غدة على البيقوني هنا في هذا البيت فقال

**(والحسن الخفيف ضبطا إذ غدت \* رجاله لا كالصحيح اشتهرت)**

واستبدل أبو غدة الواو في قوله و غدت ب إذ(إذ غدت) والشاهد أن ضابط التفرقة هنا هو مسألة الضبط فلا فرق بين الصحيح والحسن إلا في الضبط، احفظوا هذا فكل شروط الصحيح تجب في الحسن إلا الضبط فالصحيح يشترط فيه تمام الضبط، نعم وأما الحسن فإنه يكتفي فيه بالضبط وإن كان خفيفا في أن يحتمل الحديث، نعم ومن هذا الباب نشأت مسألة عدم وجود ضابط محكم للحسن لأن مسألة الضبط مسألة نسبية أيضا، نعم فكم من إمام يحكم على فلان من الرواة أنه في حفظه شيء لكن هل هذا الشيء يجعله في قسم الضعيف أم في قسم المحتج به وإن كان خفيفا في الحفظ، مسألة ليست محكومة إنما ترجع إلى إجتهد الناظر في حالة الراوي ومن هذا الباب نجد

أن الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتابه (تقريب التهذيب) لما ذكر مراتب الرواة الإثنا عشر جاء إلى مرتبتين فيهما تردُّد وهناك من العلماء من تردَّد في بعض الأحكام هل تلحق بالحسن أم تلحق بالضعيف فقال صدوق يخطئ أو صدوق يخطئ كثيرا

ويخطئ كثيرا الراجح أنها بلاشك تلحق بالضعيف وهذا نحو قوله في عطاء الخراساني فقال صدوق يخطئ كثيرا، الراجح

وأما إذا قال صدوق يخطئ ففيها نظر خاصة إذا كان الراوي إزارجعت إلى ترجمته في التهذيب أو تهذيب الكمال الذي هو الأصل وجدَّت أن أقوال الأئمة فيه تحتمل أنه يلحق بالحسن وينظر عالم آخر يرى العكس فيرى أن الأقرب أنه يلحق بمن يضعف أو بمن لا يحتمل الاحتجاج به بمفرده أيضا، لا يحتج بتفرده، فالمسألة فيها نظر ولذلك صدق الذهبي رحمه الله في قوله في الموقظة (أنا على إياس من وضع قاعدة للحسن) وبنحو ذلك ذكر ابن كثير رحمه الله في (الباعث الحثيث) وهذه مسألة يطول الكلام فيها أي مبحث الحسن، وكذلك مبحث الحسن لغيره أشد تعقيدا والمقام لا يحتمل التفصيل أكثر من هذا لأنه كما بيَّنا أن هذه الدورة للمبتدئين، أنتم فقط عليكم أن تعرفوا الآن أن الحسن يختلف عن الصحيح في أن الحسن ضبَّط رواته أو أحد رواته يعني لا يلزم أن تكون خفة الضبط لازمة لكل رواية الإسناد حتى يحكم عليه بالحسن دون الصحة لا لو كان هناك راوٍ واحد في الإسناد ضبطه خفيف أو لم يرتق إلى مرتبة الصحيح، مرتبة رواية الصحيح فيحكم على إسناده بالحسن دون الصحة.

وأما الحسن لغيره هو أن يجتمع طريقان أو أكثر قد حكم عليها بالضعف ممَّا يتقوى به الحديث إذا لم يشتدَّ الضعف، فكما بيَّن الترمذي رحمه الله هذا في العلل الصغير والملحق بجامعه أن لا يكون في إسناد الحديث متهم بالكذب ولا كذَّاب ولا من فحش خطؤه أو غلظه أي الذي وصل إلى حدِّ الترك فإن كان في إسناد الحديث من وصل إلى حدِّ الترك صار متروكا هذا لا يستشهد به ولا يتقوى به أي لا يُقوي إسنادا ضعيفا آخر

ولكن إن كان سيء الحفظ أو عنده أو هام ليست فاحشة يعني لم يكثر وهمه أو لم يفحش خطؤه ونحو ذلك ونحو التدليس والإرسال وما شاكل ذلك إن كان يرسل، إن كان يدلس، هذه أمور احتملها الأئمة، وبيان أن من وقع فيها فإنه يستشهد به، هذا قول جمهور علماء الحديث على اختلاف منهم أيضا في بعض الصور هل تدخل في حيِّز الإستشهاد أم لا هذه هي الخلاصة فيم يتعلَّق بالحديث الحسن والحسن لغيره يعني ممَّا يحتمله المقام الآن والله تعالى أعلم

نعم اتفضل:

الطالب: قال رحمه الله

الشيخ: أقساما كثر تكون أقساما مفعول به مقدّم لفعل كثر أي كثر الضعيف أقساما روايتان أو لفظان في المنظومة، طيب فتعريف الضعيف كما بيَّنه المصنف هنا هو مالم تتوفر فيه شروط

الصحيح ولا الحسن أي مالم تتوفر فيه شروط القبول باختصار وشروط القبول بينها من يذكرها لنا ،شروط القبول في الصحيح وكذلك الحسن ،الشروط الخمسة التي بينها في الصحيح(الإتصال - العدالة - الضبط - إنتفاء الشذوذ - إنتفاء العلة)وهي حتى تحفظوها باختصار ثلاثة تتعلق بالإسناد واثان تتعلق بالرواة فالثلاثة المتعلقة بالإسنادهي(الإتصال - انتفاء العلة - انتفاء الشذوذ)والتي تتعلق بالرواة هي(العدالة - الضبط )هذه شروط القبول وذكر ابن حبان رحمه الله تعالى 49نوعا للضعيف منها الحديث المنقطع والمرسل،المدلس المعضل...إلخ

وسياتي بيان بعض الأنواع من خلال هذه المنظومة نحو المرسل المعضل المدلس وينبغي أن نفرق بين قول المصنف إسناد ضعيف وحديث ضعيف فقوله إسناد ضعيف هذا حكمه على ظاهر الإسناد الذي أمامه أو الذي يبحثه أما قوله حديث ضعيف هذا يعني أنه اطلع على طرق هذا الحديث وحكم عليه بالضعف الذي لا يرتقي إلى الحسن أو إلى أنه يتقوى فجزم بضعف الحديث ،وهذا طبعا لا يتأتى لكل عالم إنما هذا يحتاج الجهابذة من علماء الحديث الذين يحكمون على الحديث بالضعف أو بالصحة ولذلك ابن أبي حاتم رحمه الله في كتاب العلل يذكر أحيانا عن أبيه أنه ضعف حديثا ما والحديث في البخاري وفي مسلم فأبو حاتم لم يقصد تضعيف الحديث لما قصد الحكم على الإسناد الذي سئل عنه وأما الحديث ثابت بالطرق الصحيحة الأخرى عند البخاري أو مسلم بل يأتي بعض الجهلة يقولون إن أبا حاتم ضعف الحديث الفلاني وهو في صحيح البخاري حتى إنه لم يضعف الحديث إنما حكم على إسناده بأنه منكر وهذا الإسناد ليس في البخاري إنما البخاري أخرجه من طريق أخرى.

ففرق بين أن يحكم على إسناده بأنه منكر أو بأنه ضعيف أو بأنه شاذ وأن يحكم على الحديث ككل بأنه منكر أو ضعيف أو شاذ ،نعم واضح؟ وبلا شك مسألة صبر الطرق لا تأتي إلا لجهابذة خاصة من المتقدمين وهناك كتاب لبدر الدين الموصلي سمّاه (المغني عن حفظ الكتاب فيما قيل فيه لا يصح شيء في الباب)جمع فيه عدة أحاديث قال فيها بعض الأئمة المتقدمين لا يصح شيء في الباب يأتي مثلا حديث أو باب تخليل اللحية يذكر فيه تخليل النبي صلى الله عليه وسلم لحيته في الضوء فيقول قال أبو حاتم لا يصح شيء في الباب ،هذه إذا قالها الكبار من الأئمة تقبل منهم بلا شك ولكن لا يلزم أن يكون هذا الإمام قد أصاب في هذا القول ،قد يأتي أئمة آخرون ولو كانوا متأخرين عن العلماء المتقدمين يذكرون طرقا لهذا الحديث أو لأحاديث الباب يحتج بها لهذا الحديث فلا يقال أن المتقدمين أحكامهم كلها هي التي إليها المنتهى ،نعم هم بلا شك أعلم وأكثر علما وأرسخ قدما ويكفي أنهم عاصروا الرواية ،هم الذين كان لهم الحكم على الرواة ،هم أعلم ولكن لا يعني أنهم علموا كل شيء ،قد يكون هناك إمام من المتقدمين قد يغفل عن بعض الطرق أو لم تصل إليه بعض الطرق التي وصلت إلى غيره وإن كانوا من المتأخرين ولذلك الذين فرقوا بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين من أتباع المليباري وطعنوا في إمام الحديث في زماننا الألباني بجهلهم ،لا يدركون هذه النقطة البسيطة.

نعم ماأحد قال أن المتأخرين أمثال ابن حجر ومن قبله شيخه العراقي ثم الشوكاني والصنعاني إلى أن نصل إلى أحمد شاکر والألباني أنهم أعلم من أبي حاتم والبخاري وأبي زرعة وأحمد وغيرهم وابن معين، ماأحد قال هذا وليسوا بأعلم ولكن لايعني هذا أنهم يجب عليهم أن يقلدوا المتقدمين في كل ماوصلوا إليه من أحكام إن ظهر لهم بالدليل صحة أو ضعف الحديث، هذه تابعة للأصول والقواعد التي وضعها المتقدمون ولم يخرجوا عن هذه الأصول، فليس للمتقدمين منهج يخالف منهج المتأخرين كما دندن بهذا حمزة الملبّباري وتبعه على ذلك البعض نحو طارق عوض الله هنا بمصر وغيره من الذين خالفوا منهج أهل الحديث في هذه المسألة ولذلك صدق الشيخ الألباني رحمه الله لما قال على هؤلاء أنهم خوارج أهل الحديث، في مسألة التفرقة بين المتقدمين والمتأخرين والتزييد في الإستفادة من أحكام المتأخرين.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.